فصل

ولا عقب له ومات بالشام مسموما سمه عمرو ابن جفنه الغساني الملك ٭
وذكر اعتزال زيد الاوثان وتركه طواغيتهم وتركه
اكل ما ذبح على النصب ٭ وروى البخاري عن ابن محمد ابن ابي بكر قال حدثنا
فضيل ابن سليمان قال حدثنا موسى ابن عقبة قال حدثني سالم ابن عبد الله
عن عبد الله ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم لقي زيد ابن عمرو ابن
نفيل باسفل بلدح قبل ان ينزل على النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم الوحي فقدمت
الى النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم سفرة او قدمها اليه الى النبي صلى الله عليه
وعلى اله وسلم فابى ان ياكل منها ثم قال زيد اني لست اكل مما تذبحون على انصابكم
ولا اكل الا ما ذكر اسم الله عليه وان زيد ابن عمرو ابن نفيل كان يعيب على قريش
ذبائحهم ويقول الشاة خلقها الله وانزل لها من السما الما وانبت لها من الارض الكلا ثم
تذبحونها على غير اسم الله انكارا لذلك واعظاما له ٭ قال موسى حدثني موسى
ابن سالم بن عبد الله ولا اعلمه تحدث به الا عن ابن عمر ان زيد ابن عمرو ابن نفيل
خرج الى الشام يسال عن الدين ويتبعه فلقي عالما من اليهود فساله عن دينهم
فقال اني لعلي ان ادين دينكم فاخبرني فقال لا تكون على ديننا حتى تاخذ نصيبك من
غضب الله ٭ فقال زيد ما افر الا من غضب الله ولا احمل من غضب الله شيا ابدا وانى
استطيعه فهل تدلني على غيره قال ما اعلمه الا ان تكون حنيفا قال وما الحنيف
قال دين ابراهيم لم يكن يهوديا ولا نصرانيا ولا يعبد الا الله فخرج زيد فلقي عالما
من النصارى فذكر مثله فقال لن تكون على ديننا حتى تاخذ نصيبك من لعنة الله
قال ما افر الا من لعنة الله ولا احمل من لعنة الله شيا ولا من غضبه شيا ابدا وانى
استطيع فهل تدلني على غيره قال ما اعلمه الا ان تكون حنيفا قال وما الحنيف قال دين
ابراهيم لم يكن يهوديا ولا نصرانيا ولا يعبد الا الله فلما راى زيد قولهم في
ابراهيم خرج فلما برز رفع يديه فقال اللهم اني اشهد اني على دين
ابراهيم ٭ وقال الليث كتب الي هشام ابن عروة عن ابيه ان اسما بنت ابي
بكر الصديق قالت رايت زيد ابن عمرو ابن نفيل قائما مسندا ظهره الى الكعبة
يقول يا معشر قريش والله ما منكم على دين ابراهيم غيري وكان يحيي
الموودة يقول للرجل اذا اراد ان يقتل ابنته لا تقتلها انا اكفيك مؤنتها فياخذها
فاذا ترعرعت قال لابيها ان شيت دفعتها اليك وان شيت كفيتك مؤنتها الى هاهنا
انتهى حديث البخاري وفيه سؤال ٭ يقال كيف وفق الله زيدا الى
ترك اكل ما ذبح على النصب وما لم يذكر اسم الله عليه ورسول الله صلى الله
عليه واله وسلم كان اولى بهذه الفضيلة في الجاهلية لما ثبت من عصمة الله له ٭
والجواب من وجهين احدهما انه ليس في الحديث حين لقيه في

سلخ الجاهلية

وهذا الجواب الثاني [illegible] ولا واف بالمعنى [illegible] الاول [illegible]

سلخ فقدمت اليه السفرة ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اكل منها
وانما جاء في الحديث ان زيدا قال حين قدمت السفرة لا اكل مما لم يذكر اسم
الله عليه **الجواب الثاني** ان زيدا انما فعل ذلك براي
راه لا بشرع متقدم وانما تقدم شرع ابراهيم صلى الله عليه وعلى اله وسلم
بتحريم الميتة لا بتحريم ما ذبح لغير الله وانما نزل تحريم ذلك في الاسلام وبعض
الاصوليين يقولون الاشيا قبل ورود الشرع على الاباحة فان قلنا بهذا وقلنا
ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم كان ياكل مما ذبح على النصب
فانما فعل ذلك امرا مباحا وان كان لا ياكل منها فلا اشكال وان قلنا ايضا انها
ليست على الاباحة ولا على التحريم وهو الصحيح فالذبائح خاصة لها اصل في تحليل
الشرع المتقدم كالشاة والبعير ونحو ذلك مما احله الله تعالى في دين من كان قبلنا
ولم يقدح في ذلك التحليل المتقدم ما ابتدعوه حتى جا الاسلام وانزل الله سبحانه
ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه الا ترى كيف بقيت ذبائح اهل الكتاب عندنا
على اصل التحليل بالشرع المتقدم ولم يقدح بالتحليل ما احدثوه من الكفر وعبادة
الصلبان فكذلك كان ما ذبحه اهل الاوثان محللا بالشرع المتقدم حتى خصه
القران بالتحريم

فصل

وذكر خبر الموودة وما كان
زيد فعل في ذلك وقد كان صعصعة ابن معاوية جد الفرزدق
يفعل مثل ذلك ٭ ولما اسلم سال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم
هل لي في ذلك من اجر فقال له في اصح الروايتين لك اجره اذ من الله عليك بالاسلام
وقال المبرد في الكامل عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم في هذا الحديث
كلاما لم يصح لفظه ولا معناه ولا يشهد له اصل والاصول تشهد لهذه الرواية
التي ذكرناها لما ثبت ان الكافر اذا اسلم وحسن اسلامه كتب له كل حسنة
كان زلفها وغفر له كل سيية كان زلفها وهذا الحديث خرجه البخاري ولم
يذكر فيه كتب له كل حسنة كان زلفها وذكرها الدارقطني وغيره ثم تكون
القصاص بعد ذلك الحسنة بعشرة امثالها والموودة مفعولة من وادة اذا
اثقله ٭ قال الفرزدق ٭ ومنا الذي منع الوايدات واحيا الوئيد فلم يوأد
يعني جده صعصعة ابن معاوية ابن ناجية ابن عقال ابن محمد ابن سفيان
ابن مجاشع وقد قيل كانوا يفعلون ذلك غيرة على البنات وما قاله الله في القران
هو الحق من قوله خشية املاق ٭ وذكر النقاش في التفسير انهم كانوا
يئدون من البنات ما كان منهن زرقا او برشا او شيما او كسحا تشاؤما بهذه
الصفات قال الله سبحانه واذا الموودة سئلت

فصل

وذكر
شعر زيد ابن عمرو وقوله عزلت اللات والعزى جميعا

Copyright © King Saud University